

وسائل الشيعة

[44] عن (أبي جميل) (1) عن (إسماعيل بن أبي اويس، عن مضر بن أبي ضمرة) (2)، عن أبيه، عن جده قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): احكام المسلمين على ثلاثة: شهادة عادلة، أو يمين قاطعة أو سنة ماضية من أئمة الهدى محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله (3)، عن أبي جميلة مثله (4).

(33170) 20 - وباسناده الاتي عن علي (عليه السلام) - في حديث الأريعمائة - قال: علموا صبيانكم (من علمنا) (1) ما ينفعهم الله به، لا تغلب عليهم المرجئة برأيها، ولا تقيسوا الدين، فان من الدين ما لا يقاس (2)، وسيأتي أقوام يقيسون فهم أعداء الدين، وأول قاس إبليس، إياكم والجدال فانه يورث الشك، ومن تخلف عنا هلك. (33171) 21 - وفي (المجالس) وفي (معاني الاخبار) عن محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، (عن أحمد بن محمد بن خالد) (1)، عن أبيه، عن (محمد بن يحيى الخزاز) (2)، عن غياث بن

(1) في المصدر: ابي جميلة (2) في المصدر:

اسماعيل بن ابي ادريس، عن الحسين بن ضمرة بن ابي ضمرة (3) في الخصال زيادة: عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي (4) الخصال 155 / 195 20 - الخصال 614 و 615 (1) ليس في المصدر (2) في المصدر: ينقاس 21 - امالي الصدوق 287 / 4، ومعاني الاخبار 185 / 1 (1) في نسخة من المعاني: عن اخيه احمد بن محمد بن خالد (هامش المخطوط) وفي المطبوع: عن اخيه، عن احمد بن محمد بن خالد (2) في الامالي: احمد بن محمد بن يحيى الخزاز (*)